



منشور استيراد رقم ( ٢٥ ) لسنة ٢٠٢٠

إشارة إلى :-

\* أحكام قانون الإستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما .

والحافيا بـ :-

\* منشور استيراد رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٩ المعلن به القرار الوزاري رقم ٧٧٦ لسنة ٢٠١٩ بشأن الزام المستورد بنقل وتخزين السلع تحت التحفظ اشراف الجهات الرقابية المختصة خلال ٧٢ ساعه من اجتيازها الفحص الظاهري .

\* منشور استيراد رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٠ .

بناء على :-

\* كتاب السيد الاستاذ/ رئيس مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات رقم ٢٠٠١ في ٢٠٢٠/٩/٦ .

يراعي اتباع ما يلي ، ، ،

\* يضاف فقرة لمنشور استيراد (٢٢) لسنة ٢٠٢٠ ونصها كالتالي :-

"الالتزام بموافقة الجهات المختصة كل في اختصاصه بصوره معتمده طبق الاصل من مستند خروج الرسالة من الدائرة الجمركية ( اذن الافراج تحت التحفظ الصادر عن الجمرك بعد سداد الرسوم الجمركية ) وذلك للبيانات الجمركية المخالفة للقرار الوزاري رقم ٧٧٦ لسنة ٢٠١٩ " .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة ، ، ،

د/ مدير عام الإدارة العامة  
للسياسات والإجراءات الجمركية

سعيد  
ع.ع.

ع/ كبير باحثين - مدير إدارة  
البحوث الفنية ودعم القطاعات

قودر سعيد  
ع/ عاصم صلاح الكاشف

علياء الخناس

الإسكندرية في ٢٦ محرم ١٤٤٢  
الموافق: ١٤ سبتمبر ٢٠٢٠

السيد الأستاذ/